





ونفذت من دينار في جميع الكسرات اربعة وعشرون وبسط الاول مائة والثاني مائة وعشرون فيكون البسطين موافقة بنصفه عشر فمضت من الاول خمسة والثاني ستة فالعصبا احدى عشرة عصبا هذه الصورة



و اما صورة ما اذا كان الكسر متصلا اعطيت احدى البنتين اربعة وثلاثون ابها

وهذه البنتين تسمى البنتين هذه اذا لم يكن في المقام كسر وان كان فيها كسر فلا يجوز ان يكون الكسر مجردا عن الصحيح او يكون مقرونا بصحيح وعلى كلا التقديرين اما ان يكون الكسر مفردا او كسرا متصلا او كسرا متصلا او منفصلا او كسرا مستحقا متصلا او منفصلا او كسرا مختلفا وعلى جميع التقادير فلو لم يكن ان تبسط الكسور سواء كان مجردا او مقرونا بصحيح بقاعدة البسط وتنظر بين البنتين فاكثر فاما ان يكون المماثلة او المماثلة او المماثلة فتعمل فيه مثل ما عملت في الصحيح المثل مثال ما اذا كان الكسر المقارن بالصحيح مفردا اعطيت احدى البنتين ثلاثة وثلاثون ونصف دينار والاخرى سبعة وثلاثون صكنا



واما اذا كان الكسر متصلا اعطيت احدى البنتين اربعة وثلاثون ابها بتسعة وثلاثون دينار

ونفذت